

Distr.
GENERAL

S/20862
22 September 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN مجلس الأمن

SEP 26 1989

UNISA COLLECTION



تقرير الامين العام عن فريق مراقبي
الامم المتحدة العسكريين لايران والعراق

(للفترة من ٣ شباط/فبراير الى ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩)

مقدمة

١ - أنشأ مجلس الأمن فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق لفترة أولى مدتها ستة أشهر بموجب قراره ٦١٩ (١٩٨٨) المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ . وبالقرار نفسه ، طلب مجلس الأمن من الامين العام أن يبقي المجلس على علم تام بأيّة تطورات اضافية . وقد قدمت الى المجلس تقرير أولي عن أنشطة فريق مراقبي الامم المتحدة العسكريين لايران والعراق خلال فترة الاسبوع العشرة الاولى للفريق في تقرير المؤقت المؤرخ في ٢٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ (S/20242) . وتناول تقرير لاحق مؤرخ في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ (S/20442) الفترة من ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ الى ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ . وفي ٨ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، اتخذ المجلس القرار (٦٢) (١٩٨٩) الذي قرر فيه تجديد ولاية فريق مراقبي الامم المتحدة العسكريين لايران والعراق حتى ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ وطلب فيه الى الامين العام أن يقدم ، في نهاية تلك الفترة ، تقريراً عن التطورات في الحالة والتدابير المتخذة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٥٩٨ (١٩٨٧) .

٢ - وبناء على ذلك فإن هذا التقرير يتناول الفترة من ٣ شباط/فبراير الى ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، وهو يهدف الى تزويد المجلس ببيان شامل عن الطريقة التي اضطلع بها الفريق بالولاية التي عهدت اليه خلال تلك الفترة وعن المساعي التي بذلتها لتنفيذ القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) تنفيذا تاما .

الولاية والاختصاصات

٣ - حددت ولاية الفريق في الفقرة ٣ من تقرير المؤرخ في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٨ (S/20083) الذي أقره مجلس الأمن في الفقرة ١ من قراره ٦١٩ (١٩٨٨) المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، بالصيغة التالية :

(أ) أن يعين مع الاطراف خطوط وقف إطلاق النار التي يتفق عليها بناء على الأماكن الدفاعية الامامية التي يحتلها الجانبان في اليوم ي (يوم بدء العملية) ، على أن تعدل هذه الخطوط ، كما قد يتفق على ذلك ، عندما يتقرر أن مواقع الجانبين قريبة جدا بصورة تبعث على الخطر ؛

(ب) أن يرصد الامتثال لوقف اطلاق النار ؛

(ج) أن يتولى التحقيق في أية انتهاكات لوقف اطلاق النار يزعم ارتكابها ويعيد الحالة الى ماكانت عليه اذا حدث انتهاك ؛

(د) أن يمنع ، عن طريق التفاوض ، وقوع أي تغيير آخر في الوضع الراهن ، الى أن تنسحب جميع القوات الى الحدود المعترف بها دوليا ؛

(هـ) أن يشرف على انسحاب جميع القوات الى الحدود المعترف بها دوليا وأن يتحقق ويتأكد من ذلك ؛

(و) وبعد ذلك ، أن يرصد وقف اطلاق النار على الحدود المعترف بها دوليا ويحقق في الانتهاكات التي يزعم ارتكابها ، ويمنع ، عن طريق التفاوض ، وقوع أي تغيير آخر في الوضع الراهن الى أن يجري التفاوض على تسوية شاملة ؛

(ز) الحصول على موافقة الطرفين على ترتيبات أخرى يمكن ، الى أن يجري التفاوض على تسوية شاملة ، أن تساعد في تخفيض حدة التوتر وبناء الثقة بينهما ، وذلك من قبيل تعيين مناطق للفصل بين القوات على كل من جانبي الحدود الدولية ، وتحديد عدد وعتار الأسلحة المقرر وزعها في المناطق القريبة من الحدود الدولية ، وقيام أفراد تابعين للأمم المتحدة بدوريات بحرية في بعض المناطق الحساسة في شط العرب أو بالقرب منه .

٤ - ويقوم الفريق ، وفقا للولاية التي عهد بها اليه ، برصد خطوط وقف اطلاق النار التي حددت في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ . وبالنسبة للمناطق التي لم يتمكن الفريق فيها من الوصول الى خطوط وقف اطلاق النار إما بسبب القيود المفروضة من جانب الطرفين على حرية حركته (انظر الفقرة ١٣ أدناه) أو بسبب عدم امكان الوصول الى تلك المناطق فإن الفريق قد قام بأعمال المراقبة من أحد الجوانب أو من الجو .

٥ - وكما جاء في هذا التقرير فإن الفريق يواصل بنجاح رصد الالتزام بوقف إطلاق النار . وقد بحث الفريق جميع الانتهاكات المدّعاة وتمكن في معظم الحالات ، عن طريق التفاوض على مستويات الموقع والقطاع والقيادة ، من إعادة الوضع الى ما كان عليه في حالة وقوع انتهاك . ومع ذلك ، حدثت بعض التغييرات في الوضع القائم ، ولو أن هذه التغييرات كانت طفيفة بطبيعتها باستثناء المذكورة منها في هذا التقرير وفي التقريرين السابقين . وبالنظر الى أنه لم يتم بعد انسحاب القوات الى الحدود المعترف بها دوليا ، فإن جزءا من ولاية الفريق لم يتم تنفيذه حتى الآن .

٦ - وكما يرد في الفقرة ٢٦ أدناه ، أُبرمت اتفاقات مبدئية مع حكومة جمهورية إيران الاسلامية وحكومة العراق فيما يتعلق بوضع الفريق . وتتضمن هذه الاتفاقات مبادئ ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها ، فضلا عن الخبرات المستفادة من العمليات السابقة للأمم المتحدة في مجال صيانة السلم ، بغية كفالة استقلال الفريق في تسيير أعماله وتمتعه بصفة خاصة بحرية الحركة والاتصالات وغيرها من التسهيلات اللازمة لاداء مهامه .

تشكيل الفريق وقيادته ووزعه

٧ - مازال يتولى قيادة فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق رئيس المراقبين العسكريين ، اللواء سلافكو يوفيتش (يوغوسلافيا) . أما مساعد رئيس المراقبين العسكريين في الجانب الايراني ، فكان العميد ج . كيلبي (ايرلندا) حتى ٩ ايلول/سبتمبر ١٩٨٩ . والمساعد الحالي لرئيس المراقبين العسكريين في الجانب الايراني هو العميد ت . كالستروم (السويد) الذي تسلم منصبه هذا في التاريخ نفسه . وفي الجانب العراقي لا يزال مساعد رئيس المراقبين العسكريين هو العميد ف . م . باتيل (الهند) .

٨ - وفي ايلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، كان قوام الفريق ، بما فيها موظفو المقر في بغداد وطهران ، يتكون على النحو التالي :

مراقبو الأمم المتحدة العسكريون :

١٠	الارجنتين
١٥	استراليا
١٥	اندونيسيا

١٣	اوروغواي
١٤	ايرندا
١٥	ايطاليا
١٥	بنغلاديش
١٥	بولندا
٧	بيرو
١٥	تركيا
١٥	الدانمرك
٩	زامبيا
١٥	السنغال
	السويد (بما في ذلك مساعد رئيس
١٦	المراقبين العسكريين)
١٥	غانا
١٥	فنلندا
١٥	كندا
١٥	كينيا
١٥	ماليزيا
١٥	النرويج
٦	النمسا
١٦	نيجيريا
١٠	نيوزيلندا
	الهند (بما في ذلك مساعد رئيس
١٥	المراقبين العسكريين)
١٥	هنغاريا
١١	يوغوسلافي
٢٥١	

الوحدة الجوية

١٧	نيوزيلندا
----	-----------

وحدة الشرطة العسكرية

٣٦

ايرلندا

القسم الطبي

٤

النمسا

٤٠٨

المجموع

٩ - ويحتمل أن تحصل اضافات أخرى للقوام العسكري للفريق عندما يتم انجاز وزع الوحدة الجوية . ولا ازال اعتزم ، وفقا للفقرة الفرعية (ز) من ولاية الفريق ، إضافة وحدة بحرية صغيرة عندما يتم التوصل الى اتفاق مع الطرفين بشأن قيام الفريق بأعمال الدورية في شط العرب و/أو في المياه المجاورة له في الخليج .

١٠ - ويوجد حاليا في منطقة البعثة مائة وخمسة موظفين دوليين و ٩٣ موظفا مدنيا محليا . وهذا العدد أقل بكثير من عدد الوظائف المأذون بها . واستمرت الصعوبات في تعيين بعض الموظفين الدوليين الاخصائين الذين توجد أيضا حاجة الى مهارتهم في بعثات أخرى تابعة للأمم المتحدة أنشئت حديثا لحفظ السلم . أما تعيين موظفين محليين فقد عرقلته صعوبات اجرائية في ايران . ولم يعين بعض موظفي الدعم وذلك في انتظار نجاح المفاوضات بشأن وزع طائرات الهليكوبتر التي يشغلها الفريق ، وإنشاء وحدة بحرية . وبوجه عام ، لا يزال الفريق يتبع سياسة تعيين حذرة للغاية بغية ضمان ملء الوظائف التي ثبت وجود حاجة مباشرة لها فقط .

١١ - ويظهر في الخريطة المرفقة بهذا التقرير وزع فريق مراقبي الامم المتحدة العسكريين لايران والعراق في ايلول/سبتمبر ١٩٨٩ . وينبغي ملاحظة أن الاخطاء الطفيفة التي ظهرت على الخريطة السابقة قد صوبت ، وتظهر حدود جديدة للقطاعات في العراق .

١٢ - وكما أوردت في تقريرتي في شباط/فبراير ١٩٨٩ ، يوجه رئيس المراقبين العسكريين وكبار مساعديه ("مجموعة القيادة") أنشطة الفريق في العراق وايران ويقضون أسبوعا في مقر القيادة في بغداد وأسبوعا في مقر القيادة في طهران بالتعاقب . ولا يزال مراقبو الامم المتحدة العسكريون في الميدان موزعين في أربعة قطاعات في الجانب الايراني توجد قياداتها في سقيز وبختران ودرزفول والأهواز ، وفي ثلاثة قطاعات في الجانب العراقي توجد قياداتها في السليمانية ويعقوبة والبصرة . وكل من قيادات القطاعات هذه يسيطر على عدد من مواقع المجموعات التي تقوم بأعمال

الدورية على طول خط وقف اطلاق النار . ويتراوح طول خط وقف اطلاق النار الذي يراقبه موقع كل مجموعة بين ٧٠ كيلومترا في الجزء الجنوبي من منطقة العمليات و ٢٥٠ كيلومترا في المنطقة الجبلية الشمالية . وأماكن مواقع المجموعات وقيادات القطاعات على الجانبين مرضية بوجه عام ، ولكن المفاوضات والاعمال التحضيرية جارية في ايران والعراق لتعديل أماكن بعض قيادات القطاعات ومواقع المجموعات بغية تحسين فعالية عمليات الفريق .

العمليات

١٣ - لا تزال عمليات المراقبين العسكريين للفريق على النحو الذي ورد وصفه في تقرير المؤرخ في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ (S/20442 ، الفقرة ١٢) وتقرير المؤرخ في ٢٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ (S/20242 ، الفقرة ٩) . ويوزع الفريق في كل يوم ما يبلغ متوسطه ٦٤ دورية تعمل على مدار الساعة مستخدمة المركبات أو القوارب أو الطائرات أو السير على الاقدام . وتنسق عمليات الدوريات فيما بين القطاعات لضمان تغطية خط وقف اطلاق النار برمته على نحو فعال ، والمبدأ الاساسي في ذلك هو وضع الدوريات في المكان المناسب في الوقت المناسب بغية الحؤول دون حدوث انتهاكات لوقف اطلاق النار ، أو لاحتواء وتسوية هذه الانتهاكات عند وقوعها . ورد الدوريات بسرعة على الحوادث الخطيرة مثل اطلاق النار نجح في نزع الفتيل من الحالات التي كان يحتمل أن تنفجر . وكما ذكر في الفقرة ٤ أعلاه ، لا يزال الطرفان يمانعان مراقبي الامم المتحدة العسكريين في بعض الاحيان من الوصول الى مناطق معينة من مناطق العمليات . وعند الاقتضاء ، يقدم احتجاج الى الجهات المعنية على هذا التدخل في حرية الحركة . وفي الجانب الايراني ، كثيرا ما استلزم النقص في عدد ضباط الاتصال ، والمترجمين الشفويين ، والضباط المرافقين ، و/أو المركبات الى الغاء دوريات كان من المقرر ارسالها . وقد وعدت السلطات الايرانية مؤخرا بتدريب ضباط اتصال اضافيين . وسوف تخفف حدة هذه المشكلة بدرجة أكبر عندما يتم التوصل الى اتفاق بشأن استخدام مركبات الفريق في جميع القطاعات في ايران (انظر الفقرة ٢٣ أدناه) .

١٤ - لقد ذكرت في شباط/فبراير ١٩٨٩ (انظر S/20442 ، الفقرة ١٢) أن الجانبين وافقا على أن يفتتحا ثلاثة معابر لتمكين أفراد ومركبات الامم المتحدة من العبور من جانب الى آخر . لكن يجب أن أشير الآن الى أن السلطات الايرانية لم تتمكن حتى الآن من الموافقة عمليا على افتتاح أي من هذه المعابر .

١٥ - ولتحسين الكفاءة التشغيلية لفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق تجرى استعراضات دورية عن تنظيمه . ونتيجة لآخر استعراض ، خفض عدد الموظفين في المقرين ، في بغداد وطهران ، الى ٢٠ في كل عاصمة منهما وبذلك تم توفير ستة ضباط في كل موقع للقيام بواجبات فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الميدان .

١٦ - وخلال فترة الولاية ساد هدوء عام على خطوط وقف اطلاق النار باستثناء ستة أحداث لاطلاق النار وقع واحد منها في شباط/فبراير وثلاثة في آذار/مارس وواحد في حزيران/يونيه وواحد في تموز/يوليه ١٩٨٩ . ومن الجدير بالذكر أنه على الرغم من خطورة هذه الأحداث فقد ظلت محصورة في مواقعها ولم تنتشر الى مناطق مجاورة . ومما يدعو للتفاؤل كذلك أن الطرفين كليهما استجاب بروح طيبة وعلى الفور للجهود التي بذلها فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق بهدف وضع نهاية لهذه الأحداث . والى جانب أحداث اطلاق النار ، أبلغ كلا الطرفين فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق عن عدد كبير من الانتهاكات المزعومة . ولم يتسن اثبات العديد من هذه الأحداث بعد التحقيق إما لعدم وجود دليل ملموس او لانقضاء وقت منذ وقوع الانتهاك المزعوم . وقد حقق فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق في جميع الانتهاكات المزعومة وفي ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٩ سجل ٤٢٥ انتهاكا بوصفها انتهاكات مؤكدة . وشمل ٨٠ في المائة تقريبا من هذه الانتهاكات إجراءات تحسينات طفيفة في الدفاعات وأنشطة روتينية أخرى قامت بها القوات في مجال الدفاع . ويسعى فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق في جميع الحالات لاقتناع الطرف المعني بوقف أو ازالة الانتهاك والعودة للوضع الراهن . وفي الغالبية العظمى من الحالات يحظى هذا النهج بالنجاح . واذا لم يحالفه النجاح ، تقدم احتجاجات الى الطرف الذي ارتكب الانتهاك وتستمر المساعي الرامية الى ازالته .

١٧ - وفي بعض نقاط خط وقف اطلاق النار ، لا يزال الطرفان موجودان بالقرب من بعضهما البعض بصورة تشكل خطورة . ولم يتحقق سوى نجاح جزئي فيما اضطلع به فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق من جهود لاقتناعهما بنقل قواتهما الى الخلف من مناطق المجابهة المحتملة . وعلاوة على ذلك ، فإن بعض الانتهاكات المشار اليها في الفقرة السابقة نجمت عن محاولات كلا الطرفين تحريك قواتهما الى الامام أو إقامة مخافر أمامية أو مواقع أخرى متقدمة عن الاماكن الدفاعية الامامية ، مما يحرض غالبا الطرف الآخر على القيام بمناورة مماثلة . ويحاول فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق في هذه المناطق الحساسة إعادة الطرفين الى الوضع الراهن عن طريق تحقيق سحب جميع القوات التي وزعت في المنطقة المجردة من السلاح .

١٨ - لقد أغرقت جمهورية إيران الإسلامية المنطقة المجردة من السلاح ابتداءً من ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، وهو ما وردت الإشارة إليه في الفقرة ١٤ من تقرير المورخ في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ (S/20442) وذلك في اتجاه الجنوب ووصل الإغراق الى ضفاف شط العرب في أيار/مايو ١٩٨٩ . وخلال أشهر الصيف الجافة انخفض منسوب المياه وتقلصت المنطقة المغمورة بالمياه الى حد ما . ومع ذلك فإن من المهم تمحيص هذا الوضع بسرعة .

١٩ - وقدم كل طرف من الطرفين شكاوى بأنه تعرّض في الشمال الى ضرب من أنشطة المتمردين عبر الحدود شنت من الجانب الآخر . ولم يلاحظ فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق مباشرة أيًا من هذه الأنشطة ، التي يعتقد انها تحدث بالليل وفي مناطق تخضع فيها حرّيته للحركة لاقي قيود على كلا الجانبين . وقد حقق الفريق في عدد من الاحداث التي زعم انها وقعت في المنطقة المجردة من السلاح وهي المنطقة التي تحاذي خطوط وقف إطلاق النار ولكنه لم يتمكن من الوصول الى استنتاجات قاطعة بشأن ما حدث . ومن المهم ألا يسمح أي من الطرفين بأنشطة في أراضيه من شأنها أن تعرّض للخطر مسألة صيانة وقف إطلاق النار .

٢٠ - ولم تكمل بالنجاح حتى الآن الجهود التي يبذلها فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق لإقناع السلطات العراقية بالسماح بإخماد الحرائق المشتعلة في ثلاثة من آبار النفط والغاز الواقعة في المنطقة المجردة من السلاح في إقليم إيران بمنطقة دهلوران (انظر S/20442 ، الفقرة ١٥) .

٢١ - ولقد أشرت في تقريرتي السابق الى انه تم التوصل الى اتفاق مع كلا الطرفين لبدء أعمال الفريق العسكري العامل المختلط الذي اقترحته على كلا الطرفين . غير انه تبين للأسف أن من المستحيل التوصل الى اتفاق بشأن مكان الاجتماع أو الاختصاصات ؛ ولم يجتمع الفريق حتى الآن . وعلى الرغم من ذلك ، استمر رئيس المراقبين العسكريين في اتباع عدد من التدابير التي ساعدة ، أو من شأنها أن تساعد ، في تخفيف حدة التوتر بين الطرفين وتشمل :

(١) إعادة قتلى الحرب إلى أوطانهم : تمت إعادة ما مجموعه ٩٥٥ من قتلى الحرب الإيرانيين و ٩٧٣ من قتلى الحرب العراقيين إلى أوطانهم خلال هذه الفترة . وهذا النشاط جدير بالاهتمام بسبب الاعتبارات الإنسانية ولأنه يعزز الشعور الودي تجاه فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق .

(ب) الأسرى الذين اعتقلوا منذ وقف إطلاق النار : استمر فريق مراقبي الأمم سراح المتحدة العسكريين لإيران والعراق في تقديم احتجاجات رسمية الى العراق من أجل إطلاق عدة مئات من الجنود الإيرانيين الذين أُسروا أثناء حادث خطير وقع بالقرب من عين كوش بعد وقف إطلاق النار مباشرة في يومي ٢٢ و ٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، بالإضافة إلى تبادل غيرهم من الأسرى الذين اعتقلوا منذ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، ولكنه لم يمكن حتى الآن الحصول على موافقة السلطات العراقية على ذلك .

(ج) إعادة البناء الاقتصادي : أعرب الطرفان عن رغبتها الشديدة في مباشرة إعادة البناء الاقتصادي ، وتمكن فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق في عدة مناسبات من تقديم المساعدة في هذه العملية وذلك عن طريق توفير مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لرصد أنشطة التعمير الجارية بالقرب من خط إطلاق النار ، وللتأكد للجانب الآخر أن ما من عمل من هذه الاعمال يجري لأغراض عسكرية .

السوقيات

٢٢ - قدمت الحكومتان المضيفتان في عاصمتها ، أماكن مناسبة للغاية لفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق . وتتسم الأماكن ، المكاتب منها والمساكن على حد سواء ، التي وفرتها الحكومتان في مواقع تشغيلها عادة قواتها الخاصة في قيادات القطاعات ومواقع المجموعات ، بأنها ذات مستوى مرض بصفة عامة ، وفي ضوء التجربة وتغير بعض الظروف ، يجري إدخال أو التفكير في إدخال ، بعض التعديلات الثانوية لإقامة مواقع المجموعات على مسافة أقرب من خطوط وقف إطلاق النار ، كما يجري إدخال بعض التحسينات على الأماكن الموجودة . وبالإضافة إلى القيود المفروضة على حركة فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق في مناطق العمليات التي أشير إليها في جزء آخر من هذا التقرير ، فإن عدم توافر حرية الحركة لأفراد فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق لأغراض الاستجمام في بعض المواقع على الجانبين ما برح يمثل مشكلة . وسوف يواصل الفريق بذل جهوده لتحسين الحالة دون أن يتعدى على الاهتمامات الأمنية للحكومتين .

٢٣ - وتجدر الإشارة إلى أنه في بداية المهمة ، قدمت الحكومتان وسائط نقل هوائية وجوية إلى فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق على أساس مؤقت ، وذلك ريثما يتم وزع وسائط نقل الفريق الخاصة . ويتمتع الآن فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق بالاكتماء الذاتي تماما في مجال النقل البري في

العراق . بيد أنه لم يتمكن حتى الآن من وزع معظم مركباته في إيران التي وصلت إلى هناك في الفترة بين كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ وشباط/فبراير ١٩٨٩ . وقد تم التصريح لأفراد الفريق بقيادة مركبات فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق في طهران منذ حزيران/يونيه ، وفي قطاع الأهواز (الجنوبي) منذ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، إلا أنه لم يتسن بعد وزع مركبات الفريق في القطاعات الثلاثة الأخرى .

٢٤ - ولا تزال توجد تحت تصرف الفريق طائرة من طراز جيت ستريم (Jetstream) تفضلت بتقديمها الحكومة السويسرية . وتستخدم هذه الطائرة أساسا في المواصلات بين بغداد وطهران . وتستخدم طائرة من طراز آندوفر Andover ، تابعة لسلاح الجو الملكي النيوزيلندي ، موجودة في العاصمة الإيرانية ، في نقل الإمدادات بين طهران والقطاعات الأخرى الواقعة على الجانب الإيراني ، ويجري استخدامها ، عند الضرورة ، في رحلات بين إيران والعراق وتستخدم طائرة متعاقد عليها من طراز توين أوتر Twin Otter لنفس الغرض على الجانب العراقي . ولم تمنح السلطات الإيرانية موافقتها بعد على وزع طائرة إضافية ذات جناح ثابت في إيران كما كان متوقفا في الأصل . وبالمثل ، فإن المفاوضات التي أجريت لوزع طائرات عمودية يقوم الفريق بتشغيلها ، ويحتاج إليها بصفة عاجلة لتعزيز قدرته على القيام بدوريات ، لم تسفر عن نتيجة إيجابية . وفي الوقت نفسه ، توفر الحكومتان طائرات عمودية لأغراض النقل . غير أنه لا يمكن في ظل الظروف الحالية الاضطلاع بعمليات التحليق على طول خط وقف إطلاق النار ، وهي العمليات التي ستزيد من قدرة الفريق على تنفيذ مهام ولايته في رصد الامتثال لوقف إطلاق النار ، لاسيما في الأراضي الوعرة .

٢٥ - وبالإضافة إلى استخدام الخطوط البرية التي وفرتها الحكومتان ، فقد انشئت شبكة للاتصالات في البلدين يقوم بصيانتها خبراء فنيون في اللاسلكي تابعون للأمم المتحدة . وقد ووجه عدد من المشاكل بسبب وعورة الأرض ، ويجرى حل بعضها كما يجرى تحسين الشبكات . وفي إيران ، يحول عدم إمكان وزع كثير من مركبات الفريق المزودة باللاسلكي هناك دون الاتصال بالدوريات المتنقلة . ولا يزال فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق يعاني من عدم وجود اتصالات عن طريق التتابع اصطناعية ، وخاصة من عدم وجود وسائل اتصال سهلة وموثوق بها بين المقربين . وقد تم استكمال تركيب معدات التتابع الاصطناعية في بغداد ولكن لا تزال الجمارك في إيران تحتفظ بالمعدات اللازمة ريثما تصرح السلطات الإيرانية بتركيبها .

العلاقات مع الطرفين

٢٦ - استمرت المناقشات مع حكومة جمهورية إيران الإسلامية فيما يتصل بوضع فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق ، وأسفرت هذه المناقشات عن إبرام اتفاق أولي في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٩ ولا تزال طرائق التنفيذ الكامل والفعال لهذا الاتفاق موضوعا لمناقشات أخرى بين الحكومة والأمم المتحدة . وقد تم تذليل بعض الصعوبات التي نشأت على نحو يرضي الطرفين ، بما في ذلك منح التأشيرات وإدخال المشحونات الرسمية اللازمة للفريق . ومع ذلك ، وكما يرد في مكان آخر من هذا التقرير ، لم يتم حتى الآن حسم بعض المسائل الهامة المتعلقة بوضع الفريق . ولا تزال المفاوضات جارية لكفالة أداء الفريق لمهامه بصورة تامة ، ولتتمكينه من الاضطلاع بالولاية التي عهد بها إليه مجلس الأمن . وكما ذكرت في تقريري السابق (S/20442) ، (الفقرة ٢٠) ، فقد تم إبرام اتفاق أولي مع العراق في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ بشأن وضع فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق . وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير استمر تنفيذ هذا الاتفاق دون صعوبات .

الجوانب المالية

٢٧ - بموجب القرار ٢٣٠/٤٣ ، المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، أذنت الجمعية العامة للأمين العام بالدخول في التزامات فيما يتعلق بفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق بمعدل لا يتجاوز مبلغا إجمالي قدره ٧ ٩٨٦ ٠٠٠ دولار (صافيه ٧ ٨٨٩ ٠٠٠ دولار) شهريا بموافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، لفترة الاثني عشر شهرا التي تبدأ في ٩ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، إذا قرر مجلس الأمن استمرار الفريق بعد فترة الأشهر الستة المأذون بها بموجب قراره ٦١٩ (١٩٨٨) . وبموجب القرار ٦٣١ (١٩٨٩) المؤرخ في ٨ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، مدد مجلس الأمن ولاية الفريق حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ . وإذا ما قرر المجلس أن يمدد فترة ولاية الفريق بعد فترة الولاية الحالية ، فإن التكاليف التي تتحملها الأمم المتحدة لتمكين الفريق من أداء مهامه ، ستكون في حدود الالتزام المأذون به في قرار الجمعية العامة ٢٣٠/٤٣ ، على أساس أن المسؤوليات الحالية للفريق ستظل على ما هي عليه .

٢٨ - وفي حالة تمديد الولاية بعد ٨ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، فإن الأمين العام سيقدم إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وإلى الجمعية العامة أثناء دورتها الرابعة والأربعين ، تقريرا عن الاحتياجات الإضافية اللازمة لمواصلة الفريق أداء مهامه .

٢٩ - وفي بداية أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، بلغت المساهمات المقررة غير المدفوعة للحساب الخاص للفرق عن فترة الولاية المنتهية في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ما مقداره ٣٣,٥ ملايين دولار ، في حين بلغت التبرعات الواردة نقدا ١١ مليون دولار .

تنفيذ قرار مجلس الامن ٥٩٨ (١٩٨٧)

٣٠ - مواصلة لمساعي الرامية إلى تنفيذ قرار مجلس الامن ٥٩٨ (١٩٨٧) وحسبما جاء في رسالتي المؤرخة في ٨ آب/اغسطس ١٩٨٨ ، استمرت المحادثات بين وزير خارجية جمهورية إيران الاسلامية والعراق تحت إشرافي . فقد عقدت أربع جلسات عامة مشتركة مع وزير الخارجية منذ تقريرتي السابق المقدم إلى مجلس الامن والمؤرخ في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ (S/20442) .

٣١ - ففي ٩ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، عقدت في نيويورك اجتماعا مع نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية العراقي وفي ١٠ شباط/فبراير ١٩٨٩ اجتمعت مع وزير خارجية جمهورية إيران الاسلامية . وفي أعقاب هين الاجتماعين عقدت جلسة عامة مشتركة في ١٠ شباط/فبراير . وأشرت في تلك المناسبة إلى الاقتراحات التي قدمت إلى الوزيرين في الجزء الأخير من عام ١٩٨٨ . ولقد تم الاتفاق على إجراء محادثات تمهيدية بين ممثلي الخاص ووفود من كل من البلدين لوضع الاساس اللازم لعقد جولة من الاجتماعات الوزارية المشتركة في وقت لاحق في الربيع .

٣٢ - وفي آذار/مارس ونيسان/ابريل ١٩٨٩ ، عقد ممثلي الشخصي ، السفير إليسون ، اجتماعين منفصلين مع وفدين من بغداد وطهران ، انصبت على ضرورة التوصل إلى اتفاق بشأن إطار للمحادثات على المستوى الوزاري . وعقب هذين الاجتماعين عقدت جولة خامسة من الاجتماعات العامة المشتركة برئاسة بريستي في جنيف في الفترة من ٢٠ إلى ٢٣ نيسان/ابريل ١٩٨٩ مع وزير خارجية جمهورية إيران الاسلامية ونائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية العراقي .

٣٣ - وفي أيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٩ ، استمر إجراء مشاورات مكثفة مع مسؤولين من جمهورية إيران الاسلامية ومن العراق ، بهدف استكشاف امكانيات عقد مؤتمر وزاري مشترك يكون أجدي من الاجتماعات التي عقدت من قبل .

٣٤ - وفي ٤ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، اجتمعت في جنيف مع وزير خارجية جمهورية إيران

الإسلامية واجتمعت في ٦ تموز/يوليه مع نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية العراقي . وأكدت في كلا الاجتماعين قلقي لكونه لم تنفذ بعد مضي عام تقريبا على وقف إطلاق النار ، سوى أجزاء من الفقرتين ١ و ٢ من القرار .

٣٥ - واستعدادا لاجتماعاتي المقترح عقدها مع رئيسي وفدي جمهورية إيران الإسلامية والعراق إلى مؤتمر القمة لبلدان عدم الانحياز الذي عقد في بلغراد ، التقى ممثلي الشخصي في الفترة من ٢٠ إلى ٢٣ آب/اغسطس ١٩٨٩ في جنيف مع ممثلي الحكومتين كليهما . وفي ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، اجتمعت في بلغراد مع وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية واجتمعت في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ مع نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية العراقي . ووافق الطرفان على أن عقد جولة أخرى من المحادثات على غرار الجولة التي عقدت من قبل في جنيف ونيويورك ، لن يكون مشمرا في هذه المرحلة . وبدلا من ذلك ، نظر الوزيران بعين التأييد في اقتراحي المتعلق بقيام ممثلي الشخصي ، في وقت ملائم للطرفين في الخريف ، بزيارة غير محددة المدة إلى المنطقة في محاولة للعمل على تنفيذ القرار .

ملاحظات

٣٦ - يتضح من الافرع الاولى من هذا التقرير ، أنه قد حوفظ ، إلى حد كبير جدا ، على وقف إطلاق النار خلال فترة الولاية التي قاربت على الانتهاء فمنذ أن أصبح وقف إطلاق النار نافذا في ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٨ وقع عدد قليل من الانتهاكات الخطيرة وكثير من الانتهاكات الطفيفة ولكن الطرفين أوفيا بصورة عامة بالتزامهما باحترام وقف إطلاق النار وتعاوننا بقدر كبير مع فريق مراقبي الامم المتحدة العسكريين لإيران والعراق . غير أنني مازلت قلقا إزاء القيود المفروضة على حرية حركة فريق المراقبين في المواقع المختلفة (وإن كنت أقر بأن هذه القيود مردها في أحيان كثيرة إلى اهتمام مشكور بأمن الأفراد التابعين للأمم المتحدة) ، وبشأن عدم تمكن فريق المراقبين ، كما ذكر في هذا التقرير ، من الحصول على كل ما يحتاجه من تسهيلات وتعاون للاضطلاع بالولاية التي عهد بها إليه مجلس الأمن .

٣٧ - ومع أن وقف إطلاق النار ظل ساريا بشكل عام خلال الفترة قيد الاستعراض ، فإن هناك قلقا عميما لإنقضاء سنة دون إحراز تقدم يتجاوز التنفيذ الجزئي للفقرتين ١ و ٢ من قرار مجلس الأمن ٥٩٨ (١٩٨٧) . إن حالة الاحرب والاسلم الراهنة تنطوي على عناصر عدم استقرار تهدد البلدين المعنيين وهدمها بل تهدد المنطقة أيضا . وقد أعرب

الطرفان كلاهما مرارا عن التزامهما بتحقيق التنفيذ التام للقرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . بيد أن التباين بين تفسيراتهما لكيفية تحقيق ذلك ، الذي يرجع إلى حد كبير إلى عدم الثقة المتبادل بينهما ، قد حال دون إحراز تقدم . وقد أعلنت مواقف كل طرف فسي و شائق قام مجلس الأمن بتعميمها .

٣٨ - ويؤكد العراق أساسا على أن القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) ينبغي أن ينفذ تنفيذا كاملا باعتباره خطة للسلم . كما يؤكد أنه يؤسس موقفه على ذلك القرار وعلى رسالتي الموجهة إلى الطرفين والمؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، التي أبلغ المجلس بها . وموضع الاهتمام الرئيسي للعراق هو تنفيذ الأحكام الأخرى للقرار ، بمجرد تنفيذ الانسحاب إلى الحدود المعترف بها دوليا . ويتمسك العراق بأنه مازال يتعين إجراء المحادثات المباشرة التي توخاها للتوصل إلى فهم مشترك لأحكام القرار ككل .

٣٩ - ومن جهة أخرى ، تتمسك إيران بأن الانسحاب إلى الحدود المعترف بها دوليا هو حكم إلزامي من أحكام القرار ينبغي تنفيذه دون إبطاء ودون شروط مسبقة ، وهي تؤكد أن الانسحاب ينبغي أن يُنفذ كخطوة أولى ، إلى جانب وقف إطلاق النار ، وفقا للفقرة ١ من القرار . ومع ذلك فإن إيران يمكن أن تقبل صفة محدودة في إطار العرض الذي قدمته في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ (انظر S/20442 ، الفقرة ٢٧) .

٤٠ - وبالإضافة إلى ذلك ، اختلفت وجهات نظر الطرفين بشأن كيفية وتوقيت تنفيذ الفقرة ٣ المتعلقة بإطلاق سراح أسرى الحرب وإعادتهم إلى وطنهم . ويقول العراق إنه مستعد ، على أساس المعاملة بالمثل وفي إطار اتفاقية جنيف الثالثة للقيام فوراً بإطلاق سراح جميع أسرى الحرب وإعادتهم إلى وطنهم . وأوضحت إيران استعدادها لإعادة أسرى الحرب إلى وطنهم في إطار تنفيذ القرار ، وبالتالي ليس قبل تنفيذ الانسحاب . وقد دأبت طوال فترة المناقشات التي أجريتها ، على حد الطرفين على السماح للجنة الصليب الأحمر الدولية ، دون انتظار للمعاملة بالمثل ، بالشروع في زيارة جميع أسرى الحرب المحتجزين في البلدين ، وتسجيلهم والإخطار عنهم . وواصلت أيضا تشجيع الطرفين على القيام فوراً بإطلاق سراح جميع المرضى والجرحى من أسرى الحرب من الجانبين وإعادتهم إلى وطنهم .

٤١ - وعلى مدى الشهور الماضية ، واصلت أنا وممثلي الشخصي بذل جهودنا من أجل تنفيذ القرار ، بأسلوب متسق مع رسالتي المؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ ومع العرض الذي قدمته في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ وما أعقبه من مناقشات . وقد أكدنا على ضرورة

تنفيذ القرار ككل متكامل ، وهو نهج أيده المجلس مرارا ، كما أكدنا على الطابع الملح الذي أسبغه المجلس على أحكام معينة من القرار . ومن الواضح أن المجلس رأى أن بعض الأحكام ملحة ، وأن بعضها قد يستغرق تنفيذه وقتا أطول . والقرار يطلب إجراء انسحاب إلى الحدود المعترف بها دوليا دون إبطاء . ويحث القرار كذلك على إطلاق سراح أسرى الحرب وإعادةهم إلى وطنهم دون إبطاء . غير أنه تتلزم مع ذلك أيضا الحاجة إلى إقناع كل جانب بالتزام الطرف الآخر التزاما ثابتا بالتنفيذ التام للقرار ، حتى وإن كانت جميع العناصر لا تحتاج إلى ذات القدر من الوقت لتنفيذها . وينبغي أن تقدم هذه التأكيدات ، التي ستكون متمشية مع مبادئ القانون الدولي ذات الصلة ، بأسلوب يضع الأساس اللازم للاستقرار والسلم في المنطقة . وفي هذا السياق ، فإن الاستئناف التام للحياة الاقتصادية للبلدين أمر في صالح كل منهما .


٤٢ - أما فيما يتعلق بانسحاب القوات الأجنبية ، فقد أعلن العراق مرارا ، كان آخرها في الشهر الحالي ، أنه لا يدعي حقا في أي جزء من الأراضي الإيرانية . وأعرب العراق عن قلقه من أن تنفيذ الانسحاب بمعزل عن غيره من شأنه إدامة حالة اللاحرب واللاسلم وعدم الاستقرار في المنطقة . وأعربت إيران عن قلقها من أن العراق يماطل في مسألة الانسحاب عن طريق التشكيك في نوايا إيران بشأن علاقات البلدين مستقبلا . ولا بد من تبييد أوجه القلق والتخوف لدى كل من الجانبين كي يتحقق الاستقرار في المنطقة ، الذي هو هدف آخر من أهداف القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) .

٤٣ - وإنني واثق من أن القيادة في كل من البلدين ستمكن ممثلي الشخصي من معالجة القضايا بطريقة موضوعية وبناءة عند زيارته للمنطقة في أواخر الخريف . وإنني متأكد أن مجلس الأمن سيواصل منحى كل ما يلزم من دعم ، واضعا في اعتباره مسؤوليته عن التنفيذ التام للقرار ٥٩٨ (١٩٨٧) .


٤٤ - وقد قام فريق مراقب الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق من جانبه بدور لاغنى عنه في تأمين المحافظة على وقف إطلاق النار ، وإنني مقتنع أن استمرار وجوده شرط أساسي لإحراز مزيد من التقدم نحو التنفيذ التام للقرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . وقد أكد لي الطرفان كلاهما تأييدهما لفريق المراقبين وموافقتهما على وجود تمديد ولايته . ولهذا فإنني أوصي بأن يجدد مجلس الأمن الولاية لمدة ستة أشهر ، أي حتى ٣ آذار/مارس ١٩٩٠ .


٤٥ - وأود في الختام أن أعرب عن تقديري للدور الأساسي الذي أداه العميد ج .

كيلي ، المساعد السابق لرئيس المراقبين العسكريين في الجانب الإيراني ، خلال السنة الأولى الحرجة من وجود فريق المراقبين ، وأن أشني عليه لما قدمه من مساهمة باقية الأثر . كما أنتهز هذه الفرصة للإشادة باللواء سلافكو يوفيك ، رئيس المراقبين العسكريين وجميع الرجال والنساء العاملين تحت قيادته ، العسكريين منهم والمدنيين ، لما يتحلون به من مهارة وعزم في مواصلة الاضطلاع بالمهمة الصعبة المسندة إليهم . وقد بلغوا في الأداء والقدرة على الاحتمال مستوى رفيعا هو مفخرة لهم ولبلدانهم وللأمم المتحدة .



The designations employed and the presentation of material on this map do not imply the expression of any opinion whatsoever on the part of the Secretariat of the United Nations concerning the legal status of any country, territory, city or area or of its authorities, or concerning the delimitation of its frontiers or boundaries.





IRAQ
CENTRAL

BĀKHTRĀN

DEZFUL

SOUTHERN

AHWAZ

BAGHDAD


Amārah

Basrah
(Basra)

Ahwaz (Ahwaz)
Camp Salpim

This data product employs and the presentation of material on this map do not imply the expression of any opinion whatsoever on the part of the Secretary of the United Nations concerning the legal status of any country, territory, city or area or of its authorities.

The designations employed and the presentation of material on this map do not imply the expression of any opinion whatsoever on the part of the Secretariat of the United Nations concerning the legal status of any country, territory, city or area or of its authorities or concerning the delimitation of its frontiers or boundaries.



توزيع فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين
لإيران والعراق في أيلول/سبتمبر 1989
1989年9月两伊观察团部署情况

UNIMOG DEPLOYMENT AS OF SEPTEMBER 1989
DÉPLOIEMENT DU GOMNUI AU MOIS DE SEPTEMBRE 1989
ДИСПЛОКАЦИЯ ИГТВ ООН ПО СОСТОЯНИЮ НА СЕНТЯБРЬ 1989 ГОДА
DESPLIEGUE DEL UNIMOG EN SEPTIEMBRE DE 1989

- | | |
|---|--|
| مقر فريق مراقبي الأمم المتحدة
المسكنين لإيران والعراق | حدود القطاعات |
| UNIMOG Headquarters
Quartier général du GOMNUI
Утрад ИГТВ ООН
Cuartel general del UNIMOG | موقع الفرق
الفرق |
| مقر القطاعات | موقع الفرق |
| Sector Headquarters
Quartier général de secteur
Утрад сектора
Cuartel general sectorial | Team sites
Position des équipes
Позиции групп
Emplazamientos de los equipos |

